



والمستحق والبن عساكر <sup>٣</sup> وبه قال **حدثنا**  
**اسماعيل بن ابي اويس** قال **حدثني** بالتوحيد وللاصلي  
**حدثنا ابي عبد الحميد بن ابي اويس** عن **ابن ابي ذئيب**  
**محمد بن عبد الرحمن السابق قريبا عن سعيد المقبري**  
**بضم الموحدة عن ابي هريرة** رضي الله عنه **قال حفظت**  
**عن رسول الله صلى الله عليه وسلم** وفي رواية **الكثير** يعني  
 من بدل عن وهي اصرح في تلقيه من النبي صلى الله عليه وسلم  
 بلا واسطة **وعنه** بكسر الواو والمد ثنية وعاء وهو  
 من باب ذكر المحل واردة الخال اي نوعين من العلم **فاما**  
**احدهما** اي احدهما في الوعاين من نوعي العلم **فبئس**  
 بموحدة مفقودة ومثلثين بعد هاء مثناة فوقية  
 ودخلت الفالكتنن معني الشرا اي نثرته زلا الاصيل  
 فبئس في الناس **واما** **الآخر فلو بئس** اي  
 نثرته في الناس **قلم** وفي رواية **لقطع هذا البلعوى**  
 بضم الموحدة مرفوع لتوثر تاب عن الفاعل وكفى به  
 عن القتل وزلا في رواية **المستحق** قال ابو عبد الله اي  
 البخاري البلعوم مجرى الطعام اي في الحلق وهو المراد  
 قاله القاضي والجوهري وابن الاثير وعند الفقهاء  
 الحلقوم مزج النفس وجا ودخولا والمراد مجرى  
 الطعام والشرا وهو تحت الحلقوم والبلعوم  
 تحت الحلقوم واردة بالوفا الا وما حفظ من الاحاديث

وبالثاني

وبالثاني ما كتبه من اخبار الفتن واشراط الساعة وما اجر به  
 الرسول عليه الصلاة والسلام من فساد الدين على يدك  
 اعلمت من سفها قريش وقد كان ابو هريرة يقول  
 لو شئت ان اسميهم باسمائهم والمراد الاحاديث التي  
 فيها تبين اسما امرا الجور واحوالهم وذمهم وقد كان  
 ابو هريرة يكتفي عن بعض ذلك ولا يصح خوفه على نفسه  
 منهم بقوله اعود بالله من راس السن وامارة الصبيان  
 يتبر الى خلافة يزيد بن معاوية لانها كانت ستة سنين  
 من الهجرة واستجاب الله دعاء ابي هريرة فمات قبلها  
 بسنة وسياتي ذلك مع مزيد له في كتاب الفتن ان شاء  
 الله تعالى والمراد به علم الاسرار المصون عن الاختيار  
 المختص بالعلماء من اهل العرفان والمشاهدات  
 والايقان الذي هو نتيجة علم الشرايع والعمل بما جاء به  
 الرسول عليه الصلاة والسلام والوقوف عند ما حثه  
 وهذا لا يظفر به الا الغواصون في بحر المجاهدات ولاه  
 يسعد به الا المصطفون بانوار المشاهدات لكن في  
 كون هذا هو المراد نظر من حيث انه لو كان كذلك لما  
 وسع ابو هريرة كما انه مع ما ذكره من الآية الدالة على  
 ذم كتمان العلم لا سيما هذا الشأن الذي هو لبث عمدة  
 العلم وايضا فان نفى بئس على العموم من غير تخصيص  
 فكيف يستدل به لذلك و ابو هريرة لم يكتم